تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّحُولُ والرَّحُولَةُ والرَّاحِلَةُ : الصَّالِحَةُ لأَنْ تُرْحَلَ لِلذَّكَرِ والأُنْثَى ت فاعِلَةُ بمَعْنَى مَفْعُولِةٍ وقد يكونُ على النَّسَبِ وفي الحديثِ : تَجِدُونَ النَّاسَ بَعْدِي كَإِبِلٍ مائَةٍ لَيْسَ فِيها راحِلَةٌ الرَّاحِلَةُ مِن الإبِلِ : الْقَوِيُّ على الأسْفارِ والأحْمالِ وهي التي يَخْتارُها الرَّجُلُ لِمَرْكَبِهِ ورَحْلِهِ عَلى النَّجابَةِ وتَمامِ الخَلْقِ وحُسْنِ المَنْظَرِ وإذا كانتْ في جَماعَةِ الإبِلِ تَبَيَّنَتْ وعُرِفَتْ قالَ الأَزْهَرِيُّ : هذا تَفْسِيرُ ابنِ قُتَيْبَةَ وقد غَلِطَ فيه فإنَّهُ جَعَلَ الرَّاحِلَةَ النَّاقَةَ وليسَ الْجَمَلُ عِنْدَهُ رَاحِلَةٌ والرَّاحِلَةُ عندَ العربِ : كُلُّ بَعِيرٍ نَجِيبٍ سَواءٌ كان ذَكَراً أو أُنْثى وليست النَّاقَةُ أوْلَى باسْمِ الرَّاحِلَةِ من الجَمَلِ تقولُ العَرَبُ للجَمَلِ إذا كان نَجِيباً : راحِلَةٌ وجَمْعُهُ رَواحِلُ ودُخُولُ الهاءِ في الرَّاحِلَةِ للمُبالَغَةِ في الصِّفَةِ كما تقولُ : رجلٌ دَاهِيَةٌ وباقِعَةٌ وعَّامَةٌ وقيل : إنَّما سُمِّيَتْ رَاحِلَةً لأنَّها تُرْحَلُ كَما قالَ اللهُ تعالى : " في عِيَشةٍ راضِيَةٍ " أي مَرْضِيَّةٍ " وماءٍ دافِقٍ أي مَدْفُوقٍ وقيل : لأنَّها ذاتُ رَحْلٍ وكذلكَ " عِيشَة رَاضِيَة " أي ذاتُ رِضاً " وماءٍ دافِقٍ ذِي دَفْقٍ . وأَرْحَلَها صاحِبُها : رَاضَها وذَلَّلَها فَصَارَتْ رَاحِلَةً وكذلك : أَمْهَرَها إِمْهاراً إذا جَعَلَها الرَّائِضُ مَهْرِيَّةً وقال أبو زَيْدٍ : أَرْحَلَ الْبَعِيرَ فهو رَجُلٌ مُرْحِلٌ إذا أَخَذَ بَعِيراً صَعْباً فَجَعَلَهُ رَاحِلَةً . والمُرَحَّلُ كمُعَظَّم : بُرْدٌ فيه تَصَاوِيرُ رَحْلٍ وما ضَاهاهُ كما في التَّهْذِيبِ وتَفْسِيرُ الْجَوْهَرِيِّ إيَّاهُ بإزارِ خَزٍّ فيه عَلَمٌ غيرُ جَيِّدٍ وإنَّما ذلك تَفْسِيرُ الْمُرَجَّلِ بالجِيمِ . قال شيخُنا : وقد يُقالُ : لا مُنافاةَ بَيْنَهما إذْ يجوزُ أن يكونَ العَلَمُ مُصَوَّراً بِصُورَةِ الرَّحْلِ . وقَوْلُ امْرِئِ القَيْسِ : .

فقُمْتُ بها أَمْشِي تَجُرُّ وَراءَنا ... غَلى إِثْرَنا أَذْيالَ مِرْطٍ مُرَحَّلِ